آفاق برلمانية

نشرة توثيقية تعنى بشؤون المجلس التشريعي تصدر عن مواطن، المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية، آب ٢٠٠٠

المجلد ٤
العدد ٤

القوانين الصادرة عن المجلس التشريعي غير نافذة

لجنتا الرقابة والأمن تؤكدان ان غياب القضاء وغياب سيادة القانون يفسحان المجال لتردي الأوضاع الأمنية

مشروع قانون منع التعذيب، لماذا تم رده في المناقشة العامة للمجلس التشريعي؟!

لجنة اللاجئين في المجلس التشريعي ومفاوضات الحل النهائي بشأن اللاجئين !

ضمن تعديلات أقرها التشريعي بالقراءتين الاولى والثانية: القدس مقر السلطات الثلاث

هل يشكل أعضاء فتح في المجلس التشريعي كتلة برلمانية؟

مروان البرغوثي: لم يعمل نواب فتح ككتلة فاعلة نظرا لغياب المعارضة ..

المجلس التشريعي تغيب عن الوفد النسوي الفلسطيني الذي شارك في مؤتمر ما بعد بكين!!

حرية الصحافة بين التشريع والممارسة

ملف العدد:

إعلان بسط السيادة واحتمالات المستقبل!

افتتاحية

المفاوضات والساحات الداخلية

ان المشكلة الاساسية التي تواجه المفاوضات لا تتعلق بالقدس او بحق العودة او بقضايا اخرى، وانما بكون المفاوضات تتم ضمن اطار الحدود التي تسمح بها التوازنات السياسية الداخلية في اسرائيل وفي غياب ضغط خارجي على اسرائيل، سواء من قبل الولايات المتحدة، أو اوروبا، أو الدول الغربية، ستستمر الساحة الداخلية الاسرائيلية العامل الأساسي المقرر لمصير المفاوضات ولامكانية التوصل الى اتفاق.

وفي هذا النطاق، ينشأ السؤال عن ماذا يمكن للفلسطينيين عمله في وضع من هذا النوع. ومع فشل الجولة الاولى من المفاوضات بعد اسبوعين من الاعتكاف، يبدو واضحا ان الجانب الفلسطيني يتبع سياسة "حافة الهاوية" ويسعى لاستخدام كافة مصادر قوته حتى في ظل توازنات قوى لغير صالحه، بما في ذلك امكانية اتباع نهج "علي وعلى اعدائي" أي الصدام الميداني الذي يهدد الاستقرار الاقليمي، حتى وان كانت النتائج الميدانية للصراع ضد صالح الطرف الفلسطيني.

وبهذا المعنى يمكن القول ان للقوة حدود وللضعف حدود ايضا، وهذه هي العبرة الاساسية من الانتفاضة. في كل الاحوال ان تاريخ انتهاء الجولة الثانية من المفاوضات هو منتصف ايلول الا اذا تم الاتفاق على تأجيل هذا التاريخ. الامر الذي سيعني ان هناك امكانية فعلية للتوصل الى اتفاق.

وفي الاثناء، ان تعزيز الوحدة الداخلية والتماسك الفلسطيني الداخلي امر في غاية الاهمية في هذه المرحلة ولكنه لن يكتمل دون وجود مؤشرات واضحة على ان هذا التماسك هو بداية تغيير في نهج ادارة المجتمع الفلسطيني باتجاه اعطاء "حصص" واسهم فعلية للمواطنين من خلال ضمان حقوقهم وحرياتهم من خلال القانون ومن خلال اشراكهم في اختيار ممثليهم على مختلف المستويات في انتخابات دورية.

ان الوضع الداخلي الفلسطيني وصل في اكثر من مرة الى حافة الانفجار بسبب غياب حكم القانون والمأسسة وآليات المشاركة والمساءلة. وسيبقى هذا عقبة امام الحاجة للتماسك الداخلي في الازمات، ما لم توجد مؤشرات واضحة باتجاه التغيير.

Parliamentary Horizons, a documentary newsletter published by Muwatin, The Palestinian Institute for the Study of Democracy, vol.4, no.4, Aug. 2000
Published in co-operation with the Heinrich Boell Foundation

القوانين الصادرة عن المجلس التشريعي غير نافذة

اصدر رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، حوالي ٣٠ قانونا أنهى المجلس التشريعي مراحل إقرارها بالقراءات المختلفة، فيما لا تزال قوانين مهمة بانتظار مصادقة الرئيس عليها، مثل القانون الأساسي، وقانون استقلال القضاء. ورغم صدور القوانين السابقة إلا أنها غير نافذة، وتتساوى هنا القوانين التي أقرها المجلس مع قراراته الأخرى التي لم تجد طريقها للتنفيذ. وفيما ينص النظام الداخلي للمجلس على ضرورة نفاذ القانون المصدر في مدة أقصاها عام واحد، إلا أن هناك قوانين لا زالت غير نافذة حتى الآن، رغم صدورها عام ١٩٩٧، مثل قانون الهيئات المحلية وقانون انتخاب المجالس البلدية والقروية.

ولا تتعلق عملية تنفيذ القوانين ووضعها موضع التطبيق الفعلي، بأخذ نصوصها وموادها العامة فقط، والتي تشكل أطر قابلة لأكثر من تفسير أحيانا، بل إن عملية التنفيذ هذه تحتاج إلى لوائح ونظم تفسيرية محددة، يصدرها مجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير أو الوزراء المختصين بذلك، وبعد إحالتها إلى ديوان الفتوى والتشريع لتدقيقها. حتى الآن لم تصدر أية لائحة تنفيذية للقوانين التي صدرت، فيما يستند في تنفيذ القانون إلى لوائح قديمة من العهدين الأردني أو المصري، حيث لا توجد لائحة واحدة تنفذ في الضفة والقطاع معا. فاللوائح التنفيذية الأردنية تسري في الضفة الغربية فيما تسري اللوائح المصرية في قطاع غزة، الأمر الذي يعني أن الوحدة القانونية لا زالت أمرا يحتاج إلى جهد لكي تتحقق ويصبح لدى المواطنين نظام عام موحد يحتكمون إليه، أو يعاملون على أسسه.

ولعل أبرز القوانين التي لم تصدر لها حتى الآن لوائح تنفيذية، قانون الخدمة المدنية وقانون الهيئات المحلية وقانون انتخاب المجالس البلدية والقروية، وقانون التعليم العالي وقانون الجمعيات الخيرية والمنظمات الأهلية. هذه القوانين التي تهم قطاعا جماهيريا واسعا ومؤسسات كبيرة مثل الجامعات والبلديات الكبرى. وفيما يصار إلى إعداد اللائحة التنفيذية لقانون الجمعيات الخيرية والمنظمات الأهلية، فان القوانين الأخرى لا زالت تحتاج إلى هذه اللوائح، حيث تعمل بعض الوزارات على إعداد هذه اللوائح فيما لا زالت وزارات أخرى بعيدة عن التحضير لمثل هذا الاستحقاق القانوني.

يقول السيد نضال عمرو، مدير عام الشؤون العامة في وزارة الداخلية: "إن اللائحة التنفيذية لقانون الجمعيات الخيرية والمنظمات الأهلية قد أعدت ودققت من ديوان الفتوى والتشريع وهي مطروحة على مجلس الوزراء للمصادقة عليها". وفيما يتعلق بدور وزارة شؤون المنظمات الأهلية في صياغة لائحة تنفيذية قال: "إن القانون يخول وزارة الداخلية بتنفيذ القانون المعني، وهذه الوزارة هي المطبق الأساس للقانون". أما وزارة شؤون المنظمات الأهلية فقد شكلت لجنة وزارية لنقاش مشروع لائحة تنفيذية للقانون، تشترك فيها الوزارات المختصة إضافة إليها، هذا مع اعترافها أن المكلف بتنفيذ القانون هو شخص وزارة الداخلية، إلا أن الوزارة تحاول أن يأتي جهد الصياغة مشتركا كما أبدى المكتب القانوني للوزارة.

ويقول السيد عمرو أن إدارة العمل والإشراف القانوني في وزارة الداخلية كانت تتم قبل صدور القانون من خلال القانون العثماني، وأن هذا الأمر يعتبر مؤقتا حتى إقرار مجلس الوزراء اللائحة التنفيذية للقانون. علما بأن وزارة الداخلية بالاستناد إلى القانون العام باشرت مهامها الإشرافية والرقابية على الجمعيات والمنظمات الاهلية، قبل صدور اللائحة.

أما وزارة الشؤون الاجتماعية، فترى أن حق التسجيل يجب أن يكون لوزارة الداخلية في حين يجب أن تشرف هي على نشاط واداء الجمعيات الخيرية باعتبار أن ذلك استمر فترات طويلة بين أيديهم. كذلك تحاول وزارة شؤون المنظمات الأهلية أن تجد لها دورا في عملية تطبيق القانون كونها وزارة مختصة بهذه المنظمات.

ويظهر هنا تنازع واضح بين الوزارات الرئيسة المختصة بشؤون العمل الأهلي حول صلاحيات الإشراف القانوني على المنظمات الأهلية، هذا التنازع الذي يشكل استمرارا لحالة التنازع السابقة بين المنظمات الأهلية والسلطة التنفيذية حول مرجعية تنفيذ القانون.

يعتبر قانون الخدمة المدنية القانون الأكثر جدلا، لأنه يمس بشكل ملموس قضايا القطاع الأوسع من القوة العاملة الفلسطينية التي تعمل في القطاع العام. وقد صدر هذا القانون بعد ضغط شديد من المجلس التشريعي، فيما تعثر تطبيقه، لأسباب مختلفة. وحاول المجلس الضغط على الحكومة وحثها على تطبيقه. ولا يزال هذا القانون دون لائحة تنفيذية. ورغم الرسالة الموجهة من مجلس الوزراء ومكتب الرئاسة وتؤكد على تنفيذ الشق الإداري من القانون، إلا أن هذا الشق لم ينفذ أيضا. ولا يوجد وضوح لدى الدائرة القانونية لديوان الموظفين العام حول آلية إصدار اللوائح التنفيذية للقانون. فالدائرة تفترض أن ديوان الفتوى والتشريع هو المخول بصياغة اللائحة التنفيذية للقانون، وهو الذي يقدمها لمجلس الوزراء، فيما تشير الدائرة الى أن العمل بالقانون المصدر غير قائم حتى في نصوصه العامة، وأنه لا زال هناك نظامان للتعامل مع الموظفين: أحدهما يستند إلى اللوائح الأردنية، والآخر يستند إلى اللوائح المصرية وفقا لمركز الوزارة وليس حسب الموقع الجغرافي لعمل الموظف.

وينتقد أعضاء المجلس التشريعي ما وصفوه بمماطلة السلطة التنفيذية في إعداد وإصدار اللوائح التنفيذية للقوانين. واعتبر النائب فخري تركمان أن هذه المماطلة "ناتجة عن نية غير سليمة لدى السلطة التنفيذية تجاه تنفيذ القوانين". وأضاف تركمان: "تعتبر هذه المماطلة في إعداد وإصدار اللوائح التنفيذية للقوانين تعطيلا لسيادة القانون". ويحمل النائب حسن خريشة السلطة التنفيذية مسؤولية تعطيل العمل بالقوانين التي صدرت، كما يستبعد إصدار أي من اللوائح التنفيذية للقوانين، سيما وان السلطة التنفيذية غير معنية بسيادة القانون.

من جهته، قال النائب والوزير رفيق النتشة: " ليس هناك مشكلة لدى مجلس الوزراء في إقرار اللوائح التنفيذية للقوانين إذا ما عرضت عليه من الوزراء المختصين. وتكمن المشكلة في الوزراء الذين لا يقدمون لوائحهم التنفيذية". وحول لوائح قانون العمل الفلسطيني الذي صدر مؤخرا، قال النتشة: "إن وزارة العمل قد أعدت خطة من اجل وضع لائحة تنفيذية للقانون، فقد شكلت لجان داخل الوزارة لهذا الغرض. وستطرح اللوائح التي ستنجزها هذه اللجان للنقاش ضمن ورشات عمل تضم أطراف العمل الثلاثة، (الوزارة والنقابات وأصحاب العمل)، إضافة إلى مختصين في هذا المجال".

ويؤكد النائب فخري تركمان على أن المجلس التشريعي يمارس دورا رقابيا في متابعة تنفيذ القوانين الصادرة من خلال مذكرات يقدمها للسلطة التنفيذية. ويدلل على ذلك بنشاط المجلس التشريعي في محاولة تنفيذ قانون الخدمة المدنية. أما النائب حسن خريشة، فيرى أن رئاسة المجلس التشريعي شريكة في تعطيل تنفيذ القوانين والقرارات التي يصدرها المجلس، لأنها لا تتابع مع السلطة التنفيذية عملية تنفيذ القوانين والقرارات وتحاول إلهاء المجلس بعرض تشريعات جديدة عليه دون تنفيذ التشريعات السابقة.

احداث العنف تجدد الدعوة لتنفيذ قانون استقلال القضاء

لجنتا الرقابة والأمن تؤكدان أن غياب القضاء وغياب سيادة القانون يفسح المجال لتردي الأوضاع الأمنية

تصدرت الدعوة إلى ضرورة العمل على تطبيق قانون استقلال القضاء واحترام سيادة القانون واجهة الأحداث الداخلية مجددا بما يخدم توفير الامن والامان للمواطن بالدرجة الاولى.

جاء ذلك إثر توالي الأحداث على مدار ثلاثة ايام في محافظة رام الله والبيرة بعد مقتل فتاة في مقتبل العمر على يد شاب. وخرج المئات من أهالي المحافظتين في مسيرة حاشدة، وهاجم الشبان عدداً من المحال التجارية تعبيرا عن رفضهم لاستمرار غياب سيادة القانون، وانتشار ظاهرة العصابات المسلحة.

وفي أعقاب هذه الأحداث، أعلنت السلطة الوطنية الفلسطينية عن جملة من التدابير والاجراءات الامنية الهادفة إلى توفير الامن والحماية للمواطنين وممتلكاتهم، منها اعتقال عدد كبير من المشتبه بهم بتشكيل عصابات مسلحة في المحافظة.

وقد أدلى العقيد جبريل الرجوب، مسؤول جهاز الأمن الوقائي في الضفة الغربية، بتصريح للصحف قال فيه أن السلطة الوطنية ستلاحق كل الذين يقفون وراء ترويع المواطنين وإرهابهم.

وفي وقت لاحق، أمر الرئيس ياسر عرفات باحالة قضية القتل إلى محكمة أمن الدولة، حيث عقدت المحكمة جلستها بعد ثلاثة ايام واصدرت حكما باعدام القاتل، كاد ان ينفذ لولا إرجاءه في اللحظات الاخيرة.

كذلك عقدت منظمات وفصائل فلسطينية ومؤسسات مختلفة اجتماع (وقد تكون هي المرة الأولى) للبحث في مثل هذه الاحداث التي تكرر وقوعها في الضفة الغربية وقطاع غزة.

واصدرت عدة مؤسسات حقوقية بيانات ادانت فيها حادثة القتل، في الوقت الذي اعلنت فيه معارضتها لإحالة مثل هذه القضية إلى محكمة أمن الدولة والتي كانت قد طالبت بإلغائها في أكثر من مناسبة.

وفي ظل تجدد مثل هذه الاحداث، خاصة بعد وقوع حادثة مشابهة في بلدة يطا في الخليل، وإصابة سبعة مواطنين في قلقيلية منتصف الشهر الجاري، اكد المجلس التشريعي وكذلك مؤسسات حقوقية مختلفة على ضرورة العمل على إعمال وتنفيذ قانون استقلال القضاء الذي أقره المجلس التشريعي بالقراءة الثالثة بانتظار مصادقة الرئيس ياسر عرفات عليه.

وربط عبد الفتاح حمايل، مقرر لجنة الأمن والداخلية في المجلس التشريعي، بين تدهور الأوضاع الأمنية وعدم تنفيذ القانون بشكل

سليم. وقال: "جهاز القضاء هو من اكثر المؤسسات الفلسطينية ضعفا وترهلا. ولا يوجد أدنى شك في أن وجود القضاء الفلسطيني بهذه الصورة ينعكس سلبا على الكثير من القضايا والتي من المفترض ان لا تحال إلى محكمة أمن الدولة لان في ذلك تعديا على صلاحيات الحكم المدني".

وأشار حمايل إلى انه ونتيجة لوضع القضاء الحالي وعدم قدرته على البت في الكثير من النزاعات والقضايا، فان عددا كبيرا من الشكاوى يقدمها المواطنون للجنة الامن في المجلس التشريعي.

وحول ما يمكن للمجلس التشريعي عمله في ظل هذه الاوضاع، أوضح حمايل أن المجلس سيواصل مطالبته بالتصديق على قانون استقلال القضاء. وقال: "في كل مناسبة نركز على ضرورة استكمال البنية القضائية وعدم التدخل في شؤونها".

واستقبل قرار الرئيس ياسر عرفات بتشكيل مجلس أعلى للقضاء بالترحاب في الأوساط الحقوقية والقانونية وفي المجلس التشريعي. إلا أن المجلس يطالب باقرار رزمة القوانين الأخرى إضافة إلى قانون استقلال القضاء، وفي هذا الصدد، يقول حمايل: "القرار الرئاسي بتشكيل مجلس أعلى للقضاء قرار سليم لكنه لا يكفي. فمن المفروض أن تسير الأمور بشكل سليم. يصدر قانون استقلال القضاء ويتبعه رزمة من القوانين الأخرى المرتبطة به، وجملة من الإجراءات وعلى رأسها رفد الجهاز القضائي بكفاءات جديدة".

من جانبه، اعتبر قدورة فارس، رئيس لجنة الرقابة وحقوق الانسان في المجلس التشريعي أن الوقت قد حان بالفعل لان يكون هناك دور واضح لمؤسسة القضاء، خاصة مع قرب الاعلان عن الدولة الفلسطينية. وقال: "من المفترض ان يكون هناك دور لمؤسسة القضاء منذ مدة، لكن ان ياتي هذا الدور متاخرا خير من ألا يأتي".

واعتبر فارس تشكيل مجلس أعلى للقضاء خطوة هامة من شأنها تعزيز الدور الهام لجهاز القضاء. وقال: "لا يزال هناك الكثير من النواقص من اجل تعزيز هذا الدور".

وعن رأيه في التدابير التي أعلنتها السلطة الوطنية مؤخرا، اعتبر فارس ان اهم هذه الاجراءات ما أعلن عنه من فتح المجال للشرطة للتعامل مع البعد القانوني، وقال: "الشرطة هي صاحبة الحق في تنفيذ قرار الاعتقال. وما صدر من بيانات عن قيادة الشرطة والتوجيهات التي صدرت لمدراء الشرطة في المحافظات نعتبرها في لجنة الرقابة خطوات جدية وعبرنا عن موقفنا الداعم لاي توجه ايجابي من هذا القبيل".

وعن رأيه في إحالة عدد من القضايا التي هي بالأصل قضايا مدنية إلى محكمة أمن الدولة، قال فارس: " أخذ المجلس التشريعي أكثر من قرار يطالب بإلغاء محكمة أمن الدولة، حتى وان توفرت النية الصادقة لإنصاف المظلومين والانتصار لهم". ويرى فارس أن محكمة تعقد في ظرف ساعات لن تحقق الغاية المنشودة. والمطلوب تحويل القضايا المدنية إلى المحاكم المدنية وإعطاء المتهم الفرصة الملائمة للدفاع عن نفسه. ويرى فارس أن بناء وتشييد دور القضاء والمحاكم من شأنه تطوير عمل الجهاز القضائي وترك انطباعات إيجابية لدى المواطنين. وأشار فارس في هذا السياق إلى أن السلطة الوطنية الفلسطينية رصدت موازنات من أجل البدء في بناء مقرات محاكم في العديد من المحافظات.

مشروع قانون منع التعذيب،
لماذا تم رده في المناقشة العامة للمجلس التشريعي؟!

يحتل موضوع التعذيب مكانة بارزة في اهتمامات المجتمع الفلسطيني جنبا إلى جنب مع موضوع العنف بكافة أشكاله. إن التجربة الفلسطينية طيلة سنوات الاحتلال الإسرائيلي وخصوصيتها في مجال التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية والمهينة على أيدي الإسرائيليين ألقت بظلالها على هذه الظاهرة التي استمرت حتى في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية. وقد بادرت لجنة الرقابة وحقوق الإنسان في المجلس التشريعي الفلسطيني إلى طرح مشروع قانون حظر التعذيب للموقوفين والمحتجزين والمسجونين يتألف من تسع مواد، إلا أن هذا المشروع تم رده بالأغلبية في المناقشة العامة للمجلس التشريعي بتاريخ ٢٠٠٠/٥/١٧ بدعوى أن مواده اشتملت عليها بنود قانون الإجراءات الجزائية.

ويتطرق مشروع القانون الفلسطيني إلى تعريف التعذيب على أنه:"القيام بعمل ينجم عنه إلحاق ضرر جسدي أو نفسي أو معنوي بأي شخص..."، ويشتمل مشروع القانون على بنود تحظر التعذيب للموقوفين أو المشتبه بهم، وعلى عدم قانونية أية إفادة انتزعت تحت أثر التعذيب. ويجرم المشروع ممارسة التعذيب وينص على عقوبة ذلك بالأشغال الشاقة من ثلاث سنوات إلى عشر سنوات. وفي حال أفضى التعذيب إلى وفاة المجني عليه، يعاقب الفاعل بالأشغال الشاقة المؤبدة لمدة لا تقل عن خمس

عشرة سنة. ويجرم مشروع القانون الاشتراك في التعذيب من قبل الأطباء أو من قبل غيرهم وينص على معاقبتهم بالحبس من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات.

كذلك يتيح مشروع القانون لضحايا التعذيب حق تقديم شكوى، وله أن يطالب بالتعويض عن أية أضرار جسدية أو نفسية أو معنوية، وينتقل هذا الحق إلى الورثة في حال أفضى التعذيب إلى موت المورث. كذلك يتطرق مشروع القانون إلى مدة التقادم بحيث لا تسمع الدعوى الجزائية بشأن أي من جرائم التعذيب بعد مرور عشر سنوات على تاريخ وقوع الجرم. وينص مشروع القانون على تعيين مدعي خاص من قبل المجلس لمتابعة عمليات التحقيق مع المشتبه بهم أو الموقوفين للتأكد من عدم خضوعهم للتعذيب، وله حق حضور جلسات التحقيق وزيارة أي مشتبه به أو موقوف دون الحصول على إذن مسبق من أي جهة كانت.

أما حسب "اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة"، والتي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ ١٠ كانون الأول لعام ١٩٨٤، فيقصد بالتعذيب أنه: "أي عمل ينتج عنه ألم أو عذاب شديد، جسديا كان أم عقليا، يلحق عمدا بشخص ما بقصد الحصول من هذا الشخص، أو من شخص ثالث، على معلومات أو على اعتراف، أو معاقبته على عمل ارتكبه أو يشتبه في أنه ارتكبه، هو أو شخص ثالث، أو تخويفه أو إرغامه هو، أو أي شخص ثالث، أو عندما يلحق مثل هذا الألم أو العذاب لأي سبب من الأسباب يقوم على التمييز أيا كان نوعه، أو يحرض عليه أو يوافق عليه أو يسكت عنه موظف رسمي أو أي شخص آخر يتصرف بصفة رسمية... ."

وقد أولت مواثيق حقوق الإنسان موضوع التعذيب أهمية خاصة نظرا لما يترتب عليه من آثار وخيمة على الفرد وعلى المجتمع، وانطلاقا من حقيقة كون الظلم والتعسف داء وليس دواء، ويحصد المجتمع برمته عواقبهما الوخيمة. وقد أصبح موضوع حظر التعذيب ومناهضته بشكل عام أحد أهم قوانين العرف الدولية السائدة ويعتبر من القواعد الآمرة في القانون الدولي.

وفلسطينيا، تفيد الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن في تقريرها السنوي الخامس بأن التعذيب وبعض أشكال المعاملة الحاطة بالكرامة ما زالت تمارس في مقرات الأجهزة الأمنية ومراكز التحقيق. وورد في التقرير أن الهيئة تلقت (١٦٤) قضية تتضمن إدعاء بالتعذيب وسوء المعاملة خلال عام ١٩٩٩، مقابل (١٥٤) قضية خلال عام ١٩٩٨.

وحول رد مشروع منع التعذيب، فإن النائب قدورة فارس، رئيس لجنة الرقابة العامة وحقوق الإنسان في المجلس التشريعي، يرى أن: "الغاية من مشروع منع التعذيب تحققت كمضمون في بنود قانون آخر، هو قانون الجزاءات". ويضيف النائب فارس:" البعض من أعضاء المجلس رأى في القانون تجسيدا واعترافا بالتعذيب كعنوان". أي أن نقاش وتداول قانون كهذا يعني الإقرار بوجود التعذيب كظاهرة في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية.

ومع إقراره بوجود تعذيب ووجود تجاوزات في هذا المجال، فقد عزى النائب عبد الفتاح حمايل السبب في رد مشروع القانون إلى حقيقة أن كافة مواده موجودة في قانون الجزاءات. وأضاف: "جرت مداولات موضوعية حول القانون وتم رده دون أية اعتبارات سياسية ودون وجود ضغوط من أية جهة لسبب أساسي هو توفر غطاء قانوني كافي لمنع التعذيب ضمن بنود قانون الجزاءات".

أما من وجهة نظر حقوقية، فيرى المحامي حسين أبو هنود، منسق مشروع التوعية الجماهيرية في الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، أن القوانين الجزائية المعمول بها في الضفة الغربية وفي قطاع غزة هي قوانين قديمة لا تتناسب مع تطور المجتمع ومع التقدم الذي وصل إليه العالم في مجال حقوق الإنسان. ويضيف أبو هنود: "قانون العقوبات أو القانون الجزائي لا يعرف التعذيب ولا يحدد أشكاله ولا ينص على تأهيل الضحايا أو على تعويضهم، ولا ينص على مسؤولية الدولة عن موظفيها، وعليه فإن القوانين الجزائية المعمول بها تعتبر التعذيب من قبيل الجنح المعاقب عليها بالحبس من ثلاثة أشهر إلى ثلاث سنوات. وهي بالتالي لا تكفي لردع ظاهرة التعذيب والمتورطين فيه".

وبخصوص رد مشروع قانون التعذيب في المناقشة العامة للمجلس التشريعي، يقول أبو هنود أنه كان لزاما على المشرّع الفلسطيني وانطلاقا من الخصوصية الفلسطينية الأخذ بواحد من خيارين : "إما إعادة النظر في قوانين العقوبات السارية وتعديلها بحيث تعرّف التعذيب وتحدد أشكاله وتضع عقوبات رادعة، أو إفراد قانون خاص بمنع التعذيب". ويرى أبو هنود أنه من المفيد التشبه بالدول المتقدمة في مجال حقوق الإنسان ومناهضة التعذيب لأن من شأن ذلك خلق ضمانات قانونية لحماية الفرد والمجتمع من الآثار المدمرة والناجمة عن التعذيب. والموضوع من وجهة نظره بحاجة إلى إرادة سياسية.

ويبقى التساؤل قائما عن مدى الحاجة إلى وجود قانون مستقل يعالج مسألة التعذيب خارج نطاق قوانين العقوبات. المحامي عمار الدويك، منسق مشروع تطوير القوانين في الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، في معرض ملاحظاته على مشروع قانون منع العنف والمنشور في مجلة المجلس التشريعي/العدد الثاني ٢٠٠٠ (السنة الخامسة)، يعتقد أنه من الضروري تضمين القوانين الفلسطينية وخصوصا قانون العقوبات وقانون أصول المحاكمات وقانون مراكز الإصلاح والتأهيل، أحكاما تجعلها تنسجم مع المعايير الدولية. إلا أن الدويك في ذات الوقت يرى أنه لا توجد مشكلة في طرح قانون مستقل بشأن تحريم التعذيب نظرا لما يعتري المرحلة الحالية من ازدواجية تشريعية ونظرا لأن عملية تعديل القوانين تأخذ وقتا طويلا وتتطلب عددا من التشريعات.

ومع ذلك، لا يمكن تجاهل أن طرح مثل هذا المشروع ما هو إلا بادرة إيجابية ورائدة مقارنة مع الأنظمة القانونية العربية ومع كثير من الأنظمة القانونية في العالم.

إعلان بسط السيادة واحتمالات المستقبل!

في الخامس عشر من تشرين ثاني عام ١٩٨٨ اصدر المجلس الوطني الفلسطيني في دورته المنعقدة في الجزائر قراره باعلان استقلال فلسطين. وتزامن هذا الإعلان مع القرار الفلسطيني بالموافقة على قرار مجلس الامن رقم ٢٤٢ والاستعداد الفلسطيني للدخول في تفاوض مباشر او غير مباشر مع اسرائيل. وقد فتح هذا التوجه الفلسطيني آنذاك الباب امام حوار اميركي فلسطيني استمر بضعة اشهر.

بيد أن التحول الحقيقي في مجرى الصراع الفلسطيني الاسرائيلي قد جرى بعد نهاية حرب الخليج الثانية بانعقاد مؤتمر مدريد وبدء التفاوض الفلسطيني الاسرائيلي المباشر في واشنطن، والقنوات السرية في اوسلو. وقد أفضى هذا التحول إلى قيام سلطة وطنية فلسطينية بصلاحيات محدودة لا تشمل السيادة على المعابر او المصادر الطبيعية كالمياه، عدا عن سيادة جزئية على الارض.

وضمن ترتيبات قيام السلطة الوطنية، اتفق على مجلس فلسطيني منتخب له وظائفه التشريعية والتنفيذية في حدود اتفاق اوسلو وملاحقه، عدا عن فترة ولاية غامضة تحددت بالمرحلة الانتقالية. ولم يعط المجلس صلاحيات التقرير في السياسة الخارجية او في التفاوض مع الحكومة الاسرائيلية، فيما اعطي صلاحية معالجة القضايا الحياتية للمجتمع الفلسطيني.

لقد أفقدت هذه التحديدات على الصلاحيات المجلس التشريعي دوره كمقرر في القضايا السياسية. وأطلق هذا يد اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية، والتي غالبا ما تفصل بين اجتماعات هيئاتها التشريعية الممثلة بالمجلس الوطني والمجلس المركزي فترات زمنية طويلة.

ورغم كافة التقارير التي اصدرتها اللجنة السياسية للمجلس التشريعي والتوصيات المرفقة بهذه التقارير في المواضيع السياسية المتعلقة بالمفاوضات، إلا أن هذه التوصيات لم يؤخذ بها في غالبية الأحيان. وبدأ المجلس يشعر بالاحباط نتيجة تنكر السلطة التنفيذية لقراراته وتوصياته. ولم يعد الموضوع السياسي موضوعا مركزيا في جلسات المجلس التشريعي، ولم يعد يحظى بنقاش حاد كما كان عليه الحال في السنتين الأوليتين لعمله.

وفي الآونة الأخيرة، تم تنشيط مؤسسات المنظمة من خلال الاجتماعات، خاصة المجلس المركزي واللجنة التنفيذية. ولم تعالج هذه الاجتماعات اجراءات تحضيرية للسيادة وبسطها بقدر ما اكدت على الثوابت الفلسطينية كخطوط حمراء في عملية التفاوض.

لقد دخل الطرف الفلسطيني الى مفاوضات الوضع النهائي، في ظل ظروف داخلية غير متماسكة على صعيد مؤسسي، في الوقت الذي يحاول فيه الطرف الإسرائيلي ممارسة أقصى ضغوطه على الطرف الفلسطيني، حتى لو ضمن مناورات انفراط واعادة تركيب الائتلاف الحكومي. لا بل ان قناتين للتفاوض كانتا تسيران جنبا الى جنب: واحدة علنية قادها ياسر عبد ربه وأخرى سرية قادها رئيس المجلس التشريعي. الأمر الذي أدى إلى استقالة المفاوض الرسمي عضو اللجنة التنفيذية ووزير الثقافة والاعلام من رئاسة الوفد المفاوض، فيما لم تعد القناة الاخرى سرية، بل اصبحت قناة تفاوضية اساسية وعلنية يقودها احمد قريع.

وحول احتمالات المستقبل في هذا المجال، استطلعت آفاق برلمانية اعضاء مجلس تشريعي واعضاء مجلس مركزي فلسطيني.

تركمان: المركزي لم يقدم إجراءات عملية

يصف النائب فخري تركمان قرارات المجلس المركزي الفلسطيني الاخيرة بأنها قرارات عامة. فهي لم تضع آليات محددة للاستعداد لاعلان بسط السيادة، وهذا كما يقول تركمان: "يشير إلى عدم جدية القيادة في اعتبار عام ٢٠٠٠ هو عام بسط السيادة على الأراضي الفلسطينية". ويبرز تركمان عدم الجدية في عدم وجود اية تحضيرات فلسطينية لمقاومة الاجراءات الاسرائيلية في حال اعلان بسط السيادة من طرف واحد، حيث يتوقع ان تحاصر اسرائيل الدولة الفلسطينية العتيدة اقتصاديا وتقطع عنها خدمات مثل الكهرباء والماء وربما تغلق المعابر.

ولا يرى تركمان ان دور المجلس التشريعي في هذا المجال سيكون حاسما، فهو لا يشكل مرجعية في هذا المجال، انما يستطيع ان يؤثر في الرأي العام، خاصة وان المجلس لا يتمتع بصلاحيات سياسية.

ويؤيد تركمان اجراء استفتاء شعبي على اي اتفاق حول

قضايا الحل النهائي قبل الشروع في تنفيذ هذا الاتفاق. كما يرى ان احدى علامات عدم جدية السلطة في هذا الموضوع هو الذهاب إلى المفاوضات دون ان تحضر الاوضاع الداخلية لاستقبال النتائج التي ستتمخض عنها المفاوضات. ومنها على سبيل المثال: "حل المجلس التشريعي واجراء انتخابات جديدة لنواة برلمان، او اجراء انتخابات للبلديات والمجالس القروية".

ولا يتوقع تركمان ان تسفر المفاوضات عن نتائج لصالح الطرف الفلسطيني والحق الفلسطيني، بل إلى اتفاق مرحلي جديد سيعيد دوامة اوسلو السابقة إلى الواجهة.

خريشة: ستؤجل القضايا الرئيسة

يظهر النائب حسن خريشة تشاؤمه الواضح من المستقبل. ويرى أن الجمهور الفلسطيني اصيب ب: "عدم مبالاة تجاة الاحداث السياسية بعد ان فقد الثقة بأية تغييرات ايجابية يمكن ان تطرأ على حياته". كما يحمل خريشة المسؤولية عن هذه اللامبالاة لمجمل سياسات السلطة التنفيذية في المجالين الداخلي والخارجي.

ويرى خريشة ان السلطة لم تعد الجمهور ولا المؤسسات للمتغيرات الجديدة التي يمكن ان تطرأ وهذا يدلل على عدم جديتها في إعلان بسط السيادة من طرف واحد، بقدر ما يؤكد على "استمرار المراهنة على الاسلوب التفاوضي القائم وغير المستند إلى قوة داخلية أو تنسيق عربي جدي".

وينتقد خريشة قوى المعارضة التي رافقت الوفد الفلسطيني إلى كامب ديفد، ويقول: "من كان صادقا في رفض كامب ديفد الاولى لا يذهب بمحض اختياره إلى الثانية". ووصف خريشة هذه القوى بانها ليست معارضة حقيقية وانما غطاء يعطي المفاوض الشرعية في التوقيع على اتفاقات ربما تضر بمصلحة الشعب الفلسطيني. كما وصف ضم هذه القوى إلى الوفد الفلسطيني بانه شكل من اشكال المناورة لم يحقق اهدافه حيث يمكن القول ان هذا الوفد بات معتقلا وبعيدا عن الاجواء الحقيقية للتفاوض.

وبين خريشة ان مشاركة رئيس المجلس التشريعي في المفاوضات بشكل فعال هو تغييب لمبدأ فصل السلطات وخلط للمرجعيات بين منظمة التحرير والسلطة الوطنية. وطالب خريشة إما أن يستقيل رئيس المجلس ليتفرغ لعملية المفاوضات أو ان يأخذ اجازة لاجل ذلك، فمن غير المعقول ان يستطيع رئيس المجلس ان يوائم بين اعباء العملية التشريعية والرقابة على السلطة التنفيذية، وبين المشاركة في عملية تنفيذية محضة تخضعه للمسائلة.

وقيم خريشة اجتماع المجلس المركزي الأخير بانه لم يكن سوى تظاهرة إعلامية لم تتابع القرارات الصادرة عن المجلس في دورته السابقة فيما قدم هذا الاجتماع غطاء للقمة الثلاثية المنعقدة في كامب ديفد.

ولا يتوقع خريشة أكثر من اتفاق جزئي يؤجل القضايا الاساسية ويقدم مظاهر سيادة على حساب قضايا مصيرية بالنسبة للشعب الفلسطيني.

سلامة: اللجنة السياسية تدارست الاوضاع

ضمن الصلاحيات المحدودة للمجلس، تدارست اللجنة السياسية للمجلس التشريعي الاوضاع المتعلقة بالمفاوضات من خلال التواصل مع المفاوضين. واستمعت إلى كل من ابو مازن ومفاوضين آخرين وطرحت عليهم تساؤلات حول مجمل القضايا المطروحة على اجندة التفاوض، وقدمت اللجنة السياسية بعد هذا التدارس توصياتها إلى رئاسة المجلس الذي رفعها للمرجعية التفاوضية.

وتقول مقررة اللجنة السياسية في المجلس التشريعي، دلال سلامة: "ان من بين التوصيات التي خرجت بها اللجنة، التأكيد على الثوابت التي اقرها المجلس المركزي، وضرورة تدعيم الموقف التفاوضي الفلسطيني جماهيريا". كما تقدم بعض أعضاء اللجنة باقتراحات حول ضرورة استفتاء الشعب الفلسطيني على اي اتفاق يتم التوصل اليه، الا ان هذا الاقتراح وجد من يعارضه في اللجنة، بحجة ان الاستفتاء يمكن ان يوفر شرعية شعبية لاتفاقات قد لا تحقق المطالب الفلسطينية.

وحول مشاركة رئيس المجلس التشريعي في المفاوضات، قالت سلامة: "منذ البداية ناقش المجلس مبدأ فصل السلطات وتطبيقه الفعلي، وتعزيزه، وكانت اكثرية المجلس مع الفصل بين عضوية المجلس التشريعي والطاقم التفاوضي. إلا أن هذا الموقف لم يؤخذ به بحجة أن هؤلاء النواب المفاوضين لهم مناصبهم الاخرى في منظمة التحرير الفلسطينية".

وتتوقع سلامة ان لا يصل المفاوضون في كامب ديفيد إلى اتفاق جوهري يحل جذريا القضايا الرئيسة، بل"سيعلقها، وهذا سيخلق اشكالات فلسطينية جديدة يجب الحذر منها، من خلال ابداء الحرص على وحدة الصف الوطني. أو أن فشل المفاوضات سيؤدي في النهاية إلى توترات جديدة ربما تؤدي إلى احداث عنف ستتركز ضد الاستيطان". وتطالب سلامة بضرورة تمتين الجبهة الداخلية من خلال معالجة الكثير من القضايا العالقة في اداء السلطة الوطنية.

زكي: المفاوضات هي رهان على عدم الخروج من الخيار التفاوضي

يرى عباس زكي، رئيس لجنة التربية والقضايا الاجتماعية في المجلس التشريعي، وعضو اللجنة المركزية لحركة فتح، أن الاعدادات للاحتمالات المختلفة لنتائج التفاوض لا تتجاوز الرهان على عدم الخروج من الخيار التفاوضي وإن تخللها بعض الهبات الشعبية المؤقتة. ويرى ان الوصول إلى أية اتفاقات جزئية في هذه القضايا المصيرية هي "طعنة نجلاء في الصدر الفلسطيني تدخلنا في متاهات جديدة".

وحول دور المجلس التشريعي، يرى زكي أن:"الديمقراطية لا زالت ترفا في العالم الثالث، وان عدم الانضباط لمقررات المجلس التشريعي، وسقف هذا المجلس الزمني يشير إلى عدم جدية في التعامل مع هذه المؤسسة المنتخبة".

وحذر زكي من مغبة العمل على اقناع الفلسطينين باتفاق غامض فضفاض يجري تسويقه لدى المتطرفين اليهود، ويفسره القوي كما يريد. وبهذا يتم الخروج عن وعد ٢٠٠٠ الواضح في قضايا واضحة وكلية لا تحتمل التجزئة. كما حذر من ترسيخ الامن الاسرائيلي على حساب الجغرافيا الفلسطينية أو المعابر لحساب الاستيطان، والدخول في اتفاق جائر اخر يحتاج إلى سلسلة غير منتهية من الاتفاقات الجزئية كما حصل في واي ريفر، وشرم الشيخ وغيرها.

ووصف زكي الشعور الشعبي بانه ينظر بريبة إلى نتيجة المفاوضات التي لا زال المفاوض نفسه غير متمكن من استجلاء نتائجها، وصور الطرف الفلسطيني بأنه أعطى كل شيء وبات ظهره إلى الحائط.

وحول التحضيرات المؤسسية لاعلان بسط السيادة، قال زكي: "قطع الدستور مراحل في إعداده. وقد عرضت على المجلس المركزي آخر تصورات اللجنة المكلفة به، لكنه سيتطلب وقتاً اكثر". ورأى أن الموضوع لا يكمن في تحضيرات مؤسسية جديدة بل بالتفعيل الحقيقي للمؤسسات القائمة، سواء مؤسسات منظمة التحرير او مؤسسات السلطة الوطنية. واعتبر زكي مشاركة رئيس المجلس التشريعي في المفاوضات بأنها تأتي ضمن حالة طوارىء عامة تنعدم فيها حالة الفصل بين السلطات، رغم ان ذلك لا يجوز تحت أي ظرف.

تلحمي: ١٣ أيلول ليس موعدا نهائيا

اشار داود تلحمي، عضو المكتب السياسي للجبهة الديمقراطية، ان موعد الثالث عشر من ايلول هذا العام، ليس هو الموعد النهائي لاعلان بسط السيادة على المناطق الفلسطينية.

وأوضح أن قرار المجلس المركزي في هذا الشأن يحدد الثالث عشر من ايلول كبداية استحقاق، فيما نهاية العام ٢٠٠٠ هي السقف الزمني لذلك. وابدى تلحمي تشككه في ان تعلن القيادة الفلسطينية بسط السيادة على الارض الفلسطينية من جانب واحد، مشيرا إلى ان استعدادات القيادة لا تدل على وجود خطط لمواجهة احتمالات اجراءات اسرائيلية ضد هذا الاعلان مثل الحصار الاقتصادي وغيره. وقال تلحمي:" إن إعلان بسط السيادة من جانب واحد يعني مواجهة مع الاسرائيلين وهذا لا يقتصر على احتمالات العنف الصريح في هذه المواجهة بقدر ما سيرافقها افعال اسرائيلية تمس الحياة اليومية للمواطنين وتضيق الخناق عليهم".

ويتفق تلحمي مع زكي في ان اعلان بسط السيادة سيتم باتفاق ضمني أو علني مع اسرائيلي وعلى اساس الخيار التفاوضى الذي تفضل اسرائيل فيه الوصول إلى صفقة شاملة مع الجانب الفلسطيني ربما يؤدي إلى تنازل فلسطيني جدي.

أما على صعيد مشاركة الجبهة الديمقراطية في الوفد الفلسطيني، فيرى أنه تقوية للموقف التفاوضي الفلسطيني حيث تتوفر في واشنطن أغلبية من اللجنة التنفيذية للمنظمة، تستطيع وبسرعة اجازة أو عدم اجازة اي اتفاق يمكن التوصل اليه. لكن تلحمي ينتقد عملية العزل التي جرت بين المفاوض الفلسطيني والوفد المرافق له الامر الذي يعني صعوبة الاتصال وتعقيد اجراءات اتخاذ القرار في مسائل تفصيلية قبل الوصول إلى اتفاق نهائي.

ويؤيد تلحمي اجراء استفتاء عام للشعب الفلسطيني في الداخل والخارج على اي اتفاق يتم التوصل اليه دون مستوى قرارت المجلس المركزي والثوابت الفلسطينية. ويرى أن قيام الدولة يعنى وجود برلمان منتخب يضم ممثلين عن الشعب في الداخل والخارج عدا عن حق هذه الدولة في اعطاء الجنسية الفلسطينية لكل أبناء الشعب الفلسطيني بغض النظر عن أماكن تواجدهم. ويفضل تلحمي ان يكون هذا البرلمان ذا طابع تأسيسي، يرسي كافة القواعد للنظام السياسي الجديد.

ولا يرى تلحمي ان المجلس التشريعي الفلسطيني مؤهل ليكون مرجعية في اقرار او عدم اقرار الاتفاق. فمنذ اتفاق أوسلو تم اعتبار المجلس المركزي كمرجعية، في حين انتهت صلاحية المجلس التشريعي في آذار عام ١٩٩٩. ولم يتم التجديد له بشكل قانوني ولم تجري انتخابات جديدة ، إضافة إلى ما يعانيه المجلس التشريعي من تهميش وصل حد التجاهل.

حمدان: هناك تخوف من احتكار الدولة

يتخوف عبد المجيد حمدان، عضو الامانة العامة لحزب الشعب الفلسطيني، من استمرار أداء السلطة الوطنية الحالي في عهد الدولة إذا قامت. ويشير في هذا المجال إلى ميراث ست سنوات من تجاهل النظام السياسي الحالي للجمهور والمؤسسات، ومحاولة ترسيخ نظام الحزب الواحد، ومصادرة المبادرات الجماهيرية أو التحكم فيها.

بناءا على هذه التخوفات، بنى حمدان رؤيته بان هناك عدم جدية في اعلان الطرف الفلسطيني بسط السيادة من جانب واحد وانهم ذهبوا إلى المفاوضات في ظل اوضاع داخلية مفككة وجمهور بات ينظر بلا مبالاة للأحداث السياسية التي تدور حوله.

ويرى حمدان ان الطرف الفلسطيني ذهب إلى كامب ديفد تحت الضغوط الامريكية التي تحاول فرض حل قريب للتصور الاسرائيلي، فيما يحاول الفلسطينين الوصول إلى تطبيق الشرعية الدولية. ويبرر حمدان مشاركة حزب الشعب في الوفد بانها شعور بالمسؤولية الوطنية حيث القضية تتعرض لمؤامرت كبيرة تحاول فرض حلول غير مقبولة على الشعب الفلسطيني. وهذا يستدعي أن تبادر القوى السياسية لدعم الموقف السياسي التفاوضي الفلسطيني لمنع فرض حلول عليه. وأشار إلى أن ما يتعرض له الوفد الفلسطيني من عزل هو جزء من المؤامرة.

ويقول حمدان:" على الجمهور ان يتجاوز سلبيته ويتحرك باتجاه توفير الاسناد الشعبي للمفاوض الفلسطيني وبدون ذلك فان الوفد المفاوض سيكون ضعيفا". كما أشار حمدان إلى ضرورة اجراء استفتاء شعبي على اي اتفاق يتم التوصل اليه في كامب ديفد مؤكدا ان هذا المطلب رفعه حزب الشعب منذ البداية، وأن الاستفتاء يشكل مناعة للمفاوض الفلسطيني أمام الطرف الاخر.

وفي معرض تقييمه لمستقبل النظام السياسي، قال: "إن غياب سيادة القانون واحيانا غياب الامن الشخصي للمواطن والاستهتار بكرامة الناس وتهميش المؤسسات بما فيها المجلس التشريعي، يبين ان نمط الدولة القادم سيكون نمط السلطة الحالية حيث تريد فتح احتكار السلطة والدولة العتيدة وتفصيل الامور فيها على مقاسها". ويرى أن هناك ضرورة لايجاد مرجعية وطنية واسعة تؤسس للنظام السياسي المستقبلي في فلسطين لان المجلس التشريعي يعتبر منتهيا منذ فترة، كما انه لا يمثل كل قطاعات الشعب الفلسطيني في الداخل والخارج. وأكد أن الدولة تحتاج إلى برلمان وليس إلى مجلس تشريعي كما أن النظام السياسي القادم يحتاج إلى عقد اجتماعي جديد.

مصطفى: التفاوض على الثوابت سيؤدي إلى كارثة وطنية

يتشكك ابو علي مصطفى، الامين العام للجبهة الشعبية، في أن يكون موعد الثالث عشر من ايلول جازما، ويعزو تشككه إلى: "عامل التجربة مع قيادة منظمة التحرير الفلسطينية التي تميل في غالب الاحيان للاستجابة للضغوط الخارجية، وامكان حصول تطورات دراماتيكية لا احد يعرف اتجاهاتها". ويرى ابو علي ان حق تجسيد الدولة هو حق وطني غير قابل للانتقاص او المصادرة او المقايضة، ويضيف: "ان حصل هذا التفاوض على هذا الحق لن نكون امام تجسيد للدولة بل امام كارثة وطنية محدقة".

ويرى ابوعلي مصطفى ان عدم وجود استعدادات حقيقية، تلائم التاريخ المحدد، يشكل عاملا سلبيا في مواجهة الاستحقاقات، فليس هناك كما يقول: "تحضيرا ذاتيا يرتقي بعموم الاداء الفلسطيني لمستوى الحدث، بل ان هناك اختلالات كبيرة في الاداء لا زالت قائمة، منها الاعتقالات السياسية، وعدم اكتمال الحوار مع القوى الاسلامية، ومكافحة الفساد، وترسيخ سيادة القانون". كما أن القيادة الفلسطينية لم تضع أية خطة اقتصادية أو اجتماعية لمواجهة الاحتمالات السلبية لفشل المفاوضات.

ويؤيد ابوعلي مصطفى اقامة هيئة تشريعية واحدة للشعب الفلسطيني في الداخل والخارج، تقوم على الانتخابات ما أمكن. ويشير إلى ان هذه المهمة اصبحت ملحة، ومن مقومات اقامة الدولة.

وحول الدستور قال ابوعلي مصطفى: "لقد عرضت اللجنة المكلفة بإعداد الدستور على المجلس المركزي مسودة اولية ، وهي تحتاج إلى دراسة متأنية ونقاش هادئ. كما أن الدستور يتطلب استفتاء شعبيا في الداخل والخارج، ويمكن لهذا الامر ان يكون بعد تحقيق السيادة وانجاز تجسيد الدولة."

لجنة اللاجئين في المجلس التشريعي ومفاوضات الحل النهائي بشأن اللاجئين !

يعتبر موضوع اللاجئين قضية سياسية وطنية عامة، لا تتعلق بتجمع معين من تجمعات الشعب الفلسطيني المختلفة، فهي قضية حاضرة في الوطن كما هي حاضرة في الشتات. ولهذا فقد رسم المجلس التشريعي الفلسطيني ضمن لجانه الرئيسة، لجنة تهتم بقضايا اللاجئين. فعدا عن قضيتهم الأساسية التي لا حل لها إلا بالعودة، أو في أدنى الحدود تطبيق قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٩٤ لسنة ١٩٤٨، هناك قضايا تتعلق بظروف الحياة التي يعيشها سكان مخيمات اللاجئين في الوطن والشتات، والتي تحتاج إلى متابعة وتحسين.

كما توجد لجنة خاصة باللاجئين في المجلس الوطني الفلسطيني وفي المجلس المركزي، عدا عن وجود دائرة دائمة خاصة بهم في اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية، عرفت سابقا بدائرة شؤون العائدين، واليوم تعرف بدائرة اللاجئين. ومهمة هذه اللجنة كانت متابعة أوضاع اللاجئين والمخيمات الفلسطينية، والدفاع عن قضاياهم الحياتية إلى جانب الإبقاء على قضيتهم حية.

وخلال مراحل التفاوض الفلسطيني الإسرائيلي منذ واشنطن، طرحت قضية اللاجئين إلى جانب قضايا أخري محورية تتعلق بالسيادة الوطنية على الأرض الفلسطينية وكجزء أساس من الحل السياسي المطروح للقضية الفلسطينية. وقد كانت هذه القضية محورا لمفاوضات ثنائية وأخرى متعددة الاطراف، بعد مؤتمر مدريد. إلا أن توقيع اتفاق أوسلو قد حدد معالجة قضية اللاجئين كجزء من الملفات المؤجلة لمرحلة المفاوضات على الوضع النهائي، ولم تعتبر من قضايا المرحلة الانتقالية، مثل قضية النازحين التي شكلت لها لجنة رباعية من دول الطوق وإسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية والتي لم تصل إلى معايير محددة لتعريف النازحين ولا إلى عددهم .

وبنقل قضية اللاجئين إلى مفاوضات الوضع النهائي واستحقاق معالجة هذه القضية في هذه الفترة، برزت القضية بتعقيداتها الكبيرة حيث يصعب حلها في ظل الاشتراطات الإسرائيلية الحالية والحدود القصوى التي تفكر فيها حكومة إسرائيل التي استطاعت ان تحقق مكسبا من خلال إرساء التفاوض الثنائي كمرجعية، على حساب تطبيق قرارات الشرعية الدولية.

لم يشمل الوفد الفلسطيني المفاوض في كامب ديفيد، مسئولي أهم ملفين على طاولة البحث وهما مسؤول ملف القدس ومسؤول ملف اللاجئين، وقد أثار هذا اهتمام بعض المراقبين السياسيين لدرجة سرت إشاعة قوية أكدها مسؤولون رسميون وأعضاء في المجلس التشريعي، ان مسؤول ملف اللاجئين، د. اسعد عبد الرحمن، قد قدم استقالته كمسؤول عن ملف اللاجئين في اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير لأنه غير راض عن استبعاده أو عن ما يجري بخصوص المفاوضات حول قضية اللاجئين. إلا أن الدكتور اسعد عبد الرحمن المتواجد حاليا في لندن لم يؤكد ولم ينف هذا الخبر في وسائل الإعلام.

أما المجلس التشريعي وبالأخص لجنة اللاجئين فيه، فهو شبه غائب عن ما يجري في المفاوضات حول قضيتهم. وتكتفي اللجنة بتأكيد مواقفها من قضية اللاجئين، برفض مبدأ التعويض، والمطالبة بتطبيق القرار ١٩٤ القاضي بعودة اللاجئين كخيار أول.

وعن دور لجنة اللاجئين بشكل عام، ودورها في مرحلة التفاوض على قضيتهم بشكل خاص، يقول النائب حاتم عبد القادر، عضو لجنة اللاجئين في المجلس التشريعي: "اللجنة مكلفة من المجلس التشريعي بمتابعة أوضاع اللاجئين وقضاياهم في الوطن والشتات، سواء كان ذلك من ناحية حياتية يومية أو من ناحية سياسية. كما أن من صلاحياتها مراقبة اداء السلطة التنفيذية في القضايا المتعلقة باللاجئين". و تقدم اللجنة تقارير عن أوضاع اللاجئين بشكل دوري إلى رئاسة المجلس وتطرح هذه التقارير في الجلسات العامة، إلا أن الغالب على صبغة هذه التقارير أنها تعالج الأوضاع الحياتية للمخيمات الفلسطينية في الضفة والقطاع، فيما تتطرق إلى قضايا اللاجئين في الشتات عند نشوء أزمة معينة، كما حدث في قضية سلطان أبو العينين ممثل فتح في لبنان وما نتج عن هذه القضية من حصار لبعض المخيمات.

ويقول النائب عبد القادر: "ان صلاحيات المجلس التشريعي في قضية اللاجئين محدودة، حيث ان هذه القضية ترتبط بمنظمة التحرير الفلسطينية وتحديدا المجلس الوطني والمجلس المركزي. ولا يملك المجلس التشريعي صلاحية رفض أو قبول أي اتفاق يتعلق باللاجئين، إلا من خلال كون أعضائه أو بعضهم أعضاء في المجلس الوطني والمجلس المركزي".

ضمن تعديلات أقرها التشريعي بالقراءتين الاولى والثانية

القدس مقر السلطات الثلاث وللسلطة حق السيادة على الاماكن الدينية فيها

وجد المجلس التشريعي نفسه، مجددا، بعيدا عن امكانية التاثير فيما يطرح من حلول سياسية للقضية الفلسطينية وذلك بحكم ارتباط ولايته وفق الاسس التي حددتها له اتفاقية اوسلو.

فلم يستطع المجلس التشريعي، خلال جلسته التي عقدت في وقت كانت فيه مفاوضات كامب ديفيد تتسارع في ظل تعتيم تام، الخروج بقرار يحتم على القيادة الفلسطينية اجراء استفتاء عام على اية اتفاقية يتم التوصل اليها في كامب ديفيد، حيث دعت اللجنة السياسية في المجلس المجلس التشريعي الى سن قانون خاص بالاستفتاء العام وذلك اسوة بما اقدم عليه الكنيست الاسرائيلي.

الا ان اقتراح اللجنة السياسية جوبه باعتراضات من عدد من النواب، ومنهم اعضاء في اللجنة في اللجنة السياسية، لاعتبارات منها ما هو قانوني واخر مرتبط بالابعاد الوطنية.

وعبر امين سر المجلس روحي فتوح عن البعد القانوني عندما اشار اثناء الجلسة الى ان ولاية المجلس التشريعي لا تشمل فلسطينيي الخارج، موضحا ان ولاية المجلس التشريعي تتعلق فقط بالفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة والقدس.

واوضح فتوح ان أي استفتاء عام للفلسطينيين في الداخل والشتات هو من صلاحيات منظمة التحرير الفلسطينية كونها الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني.

ومن النواب من اعتبر انه لا يجوز اجراء استفتاء عام بين الفلسطينيين على قضايا هي من حقهم وأقرتها لهم الشرعية الدولية.

ومثل هذا الرأي النائب حسن خريشة، الذي قال ان الاستفتاء كان من الأحرى ان يتم بشأن الاتفاقية الانتقالية وليس حول قضايا الحل النهائي التي لا يجوز الاستفتاء حولها، كونها تعتبر اسس اقرها المجلس المركزي الفلسطيني، والتي استندت الى قرارات الشرعية الدولية.

وسادت نقاشات حادة بين النواب بشأن الموقف الذي يشعر النواب بأن عليهم ان يأخذوه في ظل سيطرة القضية الفلسطينية على الرأي العام العالمي في الايام القليلة الماضية.

وفي نهاية الجلسة، اصدر المجلس بيانا سياسياً تجاهل فيه قضية الاستفتاء العام، واكد على ان اية اتفاقية يتم توقيعها في كامب ديفيد تتجاهل الثوابت الوطنية التي اقرها المجلس المركزي هي " اتفاقية باطلة وغير ملزمة للشعب الفلسطيني".

وللتأكيد على موقف المجلس الذي اتى منسجما مع الموقف الفلسطيني العام شدد المجلس التشريعي في بيانه على ضرورة الالتزام بإنهاء المرحلة الانتقالية في الثالث عشر من ايلول القادم وإعلان قيام الدولة الفلسطينية وتجسيدها مثلما قرر المجلس المركزي.

وفي خضم النقاشات التي دارت بين النواب حول ما جرى في كامب ديفيد، اثار النائب عبد الجواد صالح ما طالب به ١٣ نائبا من خلال مذكرة قدموها الى المجلس التشريعي يدعون فيها الى اصدار قانون يعتبر القدس عاصمة للدولة الفلسطينية وقانون اخر يؤكد حق العودة للاجئين.

واستندت رئاسة المجلس في رفضها لهذا الطلب الى ما قاله رئيس لجنة اللاجئين جمال الشاتي والذي اوضح ان القانون الذي يصدر عن المجلس التشريعي يسري في الاراضي الفلسطينية التي احتلت في العام ١٩٦٧ وهو غير ملزم للدولة الاخرى – قاصدا بذلك اسرائيل.

واضاف الشاتي: "بالتالي فنحن نريد عودة اللاجئين الى اراضي الداخل وليس الى االضفة الغربية وقطاع غزة ".

وفيما يتعلق بمدينة القدس، تحدث النائب حاتم عبد القادر – عن دائرة القدس – موضحا انه تم مراجعة خبراء في هذا الموضوع، نصح هؤلاء الخبراء بعدم اصدار هذا القانون خاصة وان لدى الفلسطينيين قرارات دولية تضمن لهم حقهم في مدينة القدس.

واحتج صالح على رفض المجلس التشريعي للاقتراح المقدم، وعبر عن هذا الاحتجاج بان اعلن انسحابه من الجلسة.

وقد يكون مشروع قانون التعديل الذي قدمته لجنة الامن والداخلية على قانون الهيئات والمجالس المحلية خطوة يجتاز بها المجلس التشريعي الاشكالية القانونية، حيث صادق المجلس بالقرائتين الاولى والثانية خلال يومين وبالإجماع على اعتبار القدس عاصمة الدولة الفلسطينية المستقلة ومقر السلطات الثلاثة، التشريعية، التنفيذية، القضائية، ملتفا بذلك على اشكالية اصدار المجلس التشريعي لقانون خاص بالقدس.

بل واكد المجلس التشريعي في مواد التعديل والتي جاءت في ست مواد، على سيادة السلطة الفلسطينية التامة والكاملة على الاماكن الدينية في المدينة.

ومن المتوقع ان يتم اقرار التعديلات بالقراءة الثالثة خلال الايام المقبلة، قبل ان يتم رفعها الى الرئيس ياسر عرفات من اجل اقرارها والمصادقة عليها لتصبح ضمن قانون الهيئات والمجالس المحلية.

هل يشكل أعضاء فتح في المجلس التشريعي كتلة برلمانية؟

شارك ستة عشر حزبا وحركة سياسية بالإضافة إلى المستقلين في انتخابات المجلس التشريعي الفلسطيني التي جرت في ١٩٩٦/١/٢٠ وفقا لنظام الدوائر الانتخابية حيث بلغ عددها (١٦) دائرة، منها (١١) في الضفة الغربية وخمس في قطاع غزة. ووفقا لمنشورات الدائرة الإعلامية في المجلس التشريعي، فقد فاز في الانتخابات مرشحو أربعة أحزاب وحركات سياسية هي*:

الحركة/الحزب	عدد الأعضاء	النسبة
فتح	٦٦	٧٥٪
الاتجاه الإسلامي	٤	٥٪
الاتجاه اليساري	٢	٢٪
المستقلون	١٦	١٨٪

*نشرة المجلس التشريعي بمناسبة يوم الديمقراطية

وما يهمنا هنا، وبعد مضي أكثر من أربع سنوات على عمل المجلس التشريعي الفلسطيني، هو كيف تتصرف "مجموعة فتح" في المجلس، وهل يمكن اعتبارها كتلة برلمانية أسوة بالكتل البرلمانية الحزبية المتعارف عليها؟ وإذا لم يكن الحال كذلك، فهل لهذا الكم الفتحاوي في المجلس التشريعي ملامح كتلة برلمانية على الأقل؟

العديد من أعضاء المجلس التشريعي الفتحاويين يرون أن هنالك مجموعة فتحاوية في المجلس أكثر من كونها كتلة برلمانية. النائب قدورة فارس عبر عن ذلك بقوله: "لا يمكن الحديث عن كتلة برلمانية لفتح، فالكتلة تلتقي على خطة وعلى برنامج عمل، والكتلة عبارة عن مؤسسة لها رئيس ولها اجتماعات دورية، وهذا غير موجود داخل مجموعة فتح في المجلس". وأضاف النائب قدورة بأنه حتى وإن تداعى أعضاء مجموعة فتح أحيانا للاجتماع، فغالبا ما يكون ذلك بدعوة من الأخ الرئيس ياسر عرفات وتنعقد الاجتماعات برئاسته، وهي اجتماعات غير دورية.

أما النائب أحمد الديك فيرى أنه يمكن ملاحظة ملامح التكتل الفتحاوي سيما إذا كان الأمر متعلقا بقضايا حساسة أو استراتيجية كانتخاب رئيس المجلس، ومنح الثقة للحكومة، وإقرار الموازنة. ويضيف النائب الديك: "يمكن القول بوجود كتلة لفتح بالمعنى السياسي، وتحديدا في القضايا الإستراتيجية. أما في بقية الأمور والقضايا قيد المعالجة، فلا يتصرف نواب فتح في المجلس ككتلة برلمانية".

من جهته، أكد النائب عبد الفتاح حمايل على عدم وجود ما يمكن تسميته كتلة فتح في المجلس بالمعنى المتعارف عليه برلمانيا. وللتدليل على رأيه، يقول:" من خلال الواقع والممارسة لعمل المجلس وخاصة في المسائل ذات الحساسية كموضوع الثقة بالحكومة، فان من يصوت بالثقة تجده من النواب الفتحاويين وغير الفتحاويين. ومن يحجب الثقة أيضا تجده من النواب الفتحاويين وغير الفتحاويين".

وبخصوص التصويت الاعتيادي على القوانين والقرارات يلاحظ أن المجال متروك لكل نائب للتصويت وفق رؤيته وقناعته. وحتى لو كان التصويت يتعلق بإحدى القضايا الهامة لفتح كمنح الثقة للحكومة، فان أعضاء فتح لا يلتزمون بشكل كامل ومن بينهم أعضاء لجنة مركزية وأعضاء مجلس ثوري. كذلك لا يتم محاسبتهم على عدم الالتزام أسوة بما يحصل عادة في الكتل البرلمانية الحزبية. وفي هذا السياق، شدد النائب حمايل على أهمية القناعة الشخصية والضميرية للنائب في قضايا التصويت. وأضاف:" ليس بالضرورة أن تتطابق السياسة العامة للحركة أو لأي حزب تماما مع قناعة النائب الذاتية إزاء الموضوع المطروح للتصويت". وهذا ما يفسر، حسب حمايل، عدم التزام نواب فتح بشكل كامل في التصويت على القضايا الحساسة والذي عادة ما يسبقه دعوة الرئيس عرفات لأعضاء فتح للاجتماع. أما عن سبب عدم المحاسبة لمن لا يلتزم من نواب فتح، فمرد ذلك وفقا للنائب حمايل هو "الهامش الديمقراطي الواسع المتوفر داخل حركة فتح".

النائب قدورة فارس عقب على موضوع التصويت بقوله:" مجموعة فتح في المجلس غير متجانسة في موضوع التصويت على القرارات والقوانين، إلا أنه يمكن القول أن توجهات النواب عموما متجانسة إزاء مجموع القوانين، والكل فتح وغير فتح يجمع على العموميات. فلم يشهد المجلس مثلا حالات خلاف شديدة إزاء نص قانون معين، حيث أن الرؤية في المجلس بشكل عام هي رؤية إيجابية". ويعزو النائب فارس التباين في وجهات النظر إزاء بعض القوانين والقضايا إلى تباين الخلفيات والتجارب الخاصة بكل نائب منوها بأنه وفي الأساس لا يوجد صراع حزبي على القوانين.

وفي الحقيقة، فان عمل المجلس ومداولاته أحيانا تشهد ملامح

تكتل واصطفاف فتحاوي. ولنأخذ مثلا موضوع رئاسة لجنة الرقابة العامة وحقوق الإنسان حيث كانت فتح تتركها لأحد النواب من المعارضة حرصا على مزيد من الموضوعية في أدائها. وعندما ارتأت فتح غير ذلك، سارع أعضاؤها للتسجيل في عضوية اللجنة وبلغ عدد المسجلين لها ما يقارب ثمانية وعشرين نائبا، وفي ذلك مخالفة لقانون عضوية اللجان، إلا أنه تم اعتماد العدد وتم تغيير رئيس اللجنة السابق وانتخاب رئيس جديد لها من أعضاء فتح في المجلس.

عموما، يمكن القول بأن نواب فتح في المجلس التشريعي لا يشكلون كتلة برلمانية وفق المتعارف عليه في الحياة البرلمانية. وحتى وإن بدت أحيانا ملامح كتلة، فهي غالبا باهتة ومتناثرة وغير منظمة. ولعل لذلك أسبابا ذاتية وأخرى موضوعية.

موضوعيا، فان الانتخابات جرت وفقا لنظام الدوائر الانتخابية ولم تتم على أساس حزبي أو على أساس التمثيل النسبي. وهذا أفضى إلى غياب التعددية السياسية وغياب معارضة قوية وفاعلة. فلا يوجد تنافس حزبي على برامج عمل وفكر وتوجهات اجتماعية وسياسية علما بأن فتح حركة وليست حزبا سياسيا منظما. وكانت النتيجة أن أصبح عمل المجلس روتينيا اعتياديا وغالبا ما يخلو من الإثارة. ولا يغيب عن البال حقيقة كون ما يقارب ٢٤ وزيرا هم أعضاء في المجلس التشريعي وغالبيتهم من فتح (اتفاق أوسلو ينص على أن ٨٠٪ على الأقل من الوزراء يجب أن يكونوا من بين أعضاء المجلس التشريعي). فهم نواة تكتل وبشكل طبيعي هم يدافعون عن السلطة التنفيذية ويرتبطون بها مما اضعف العمل البرلماني لصالح السلطة التنفيذية.

أما ذاتيا، ونظرا لبنية فتح كحركة، ونظرا لغياب مؤسسة فتح الحقيقية، فان قضية الانضباط التنظيمي الداخلي أصبحت غير مهمة. فالحركة توسعت ودخلها عدد كبير من الجماهير وأصبحت فتح بالتالي كحركة الشعب الفلسطيني يصعب ضبط إيقاعها. وهذا من شأنه أن يدفع إلى الاعتقاد بأنه حتى لو توفرت التعددية السياسية في المجلس ووجدت أحزاب معارضة قوية، فان وضع فتح في المجلس أو في البرلمان سيبقى على حاله.

بعد أربع سنوات على عمل المجلس التشريعي:

مروان البرغوثي: لم يعمل نواب فتح ككتلة فاعلة نظرا لغياب المعارضة .. الحكومة الأخيرة ضمت ابرز المعارضين فخفت حدة المعارضة داخل المجلس

الاسم: مروان حسيب حسين البرغوثي

البلدة: كوبر/ قضاء رام الله

التحصيل العلمي: بكالوريس علوم سياسية، ماجستير علاقات دولية

الحالة الاجتماعية: متزوج وله أربعة أبناء.

ترأس مجلس طلبة جامعة بيرزيت ثلاث سنوات على التوالي.

أبعدته سلطات الاحتلال الإسرائيلي عام ١٩٨٧ بسبب نشاطه السياسي في صفوف الشبيبة والطلاب .

يعتبر من مؤسسي حركة الشبيبة في الضفة الغربية.

شغل منصب أمين سر اللجنة الحركية العليا في الضفة الغربية.

محاضر في جامعة القدس.

التجربة البرلمانية:

على الصعيد البرلماني، خاض البرغوثي تجربة تشكيل كتلة برلمانية لفتح في المجلس التشريعي تستطيع أن تؤثر مباشرة وبشكل واضح على مجريات الحياة البرلمانية داخل المجلس. إلا أن هذه التجربة لم يكتب لها النجاح نظرا لتركيبة المجلس التشريعي الداخلية.

وعن تجربة حركة فتح في المجلس التشريعي منذ انتخاب المجلس في العام ١٩٩٦، يقول البرغوثي: "بالفعل كانت تجربة حركة فتح في المجلس التشريعي صعبة وشاقة، ولم يكن عمل الحركة داخل اللجان مبرمجا وفقا لبرنامج سياسي واجتماعي واضح".

ومع أن نواب حركة فتح يشكلون أغلبية كبيرة في المجلس (حوالي ٦٦ نائبا من اصل ٨٨)، إلا أن البرغوثي يرى بأنه لا يوجد كتلة حقيقية لفتح داخل المجلس التشريعي تؤثر على قرارات المجلس، منوها إلى أن تأثير الحركة كان يظهر فقط عند انتخاب هيئة الرئاسة أو التصويت على الثقة بالحكومة. وأضاف: "لم تستطع فتح أن تبلور رؤية مشتركة داخل المجلس نظرا لاختلاف التوجهات الفكرية و الاجتماعية والاقتصادية بين الأعضاء".

كذلك يرى البرغوثي أن غياب المعارضة أدى إلى عدم تكتل نواب حركة فتح داخل التشريعي. ويقول: "هذا أحد الأسباب التي أدت إلى ظهور الفردية بين الاعضاء، وبالتالي كان بإمكان أي عضو أن يفعل ما يشاء نظرا لغياب المركزية ولغياب المعارضة، حيث لم يكن هناك منافسة تدفع النواب للعمل الجاد والمتواصل".

وعن تقييمه لعمل المجلس التشريعي خلال السنوات الماضية، يقول البرغوثي أن انشغال المجلس التشريعي في الشؤون السياسية أدى إلى تقصيره على صعيد العمل البرلماني. ويوضح:" كان بإمكان المجلس التشريعي إنجاز المزيد من القوانين والتشريعات. فمثلا الكنيست الإسرائيلي أنجز حوالي ٢٠٠ قانون خلال السنوات الخمس الماضية، في حين لم ينجز المجلس التشريعي سوى ٤٠ قانونا".

ويعتقد البرغوثي بأن انشغال رئاسة المجلس التشريعي في الشؤون السياسية والنضالية كان سببا في كون المجلس التشريعي "لم يعش حياة برلمانية طبيعية".

وفي الوقت الذي يقر فيه البرغوثي بوجود تقصير في العمل البرلماني العام للمجلس، إلا انه يعارض تحميل مسؤولية التقصير هذه إلى النواب جميعهم. ويقول: "من الصعب وضع النواب في سلة واحدة، فهم يختلفون في الجهد، وهناك تفاوت في الأداء بين النواب. فهناك نواب نشيطون داخل المجلس ونواب آخرون نشيطون في دوائرهم الانتخابية".

وعن نظرته للمستقبل، يتوقع البرغوثي أن تشارك أحزاب المعارضة في أي انتخابات برلمانية قادمة، مشيرا إلى أن ذلك سيأتي في صالح حركة فتح. وقال: "فتح لا تطمح الى الاستفراد، ومصلحة فتح الوطنية هي مشاركة القوى السياسية كلها في أي عمل مشترك، لان هذا يعززها ويقويها".

وبرز تأثير نواب حركة فتح بشكل واضح خلال التصويت على الحكومة الحالية عندما تم تغييرها، بعد أزمة طويلة عصفت بالعلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية.

وفي رده على سؤال حول أسباب سوء العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية طالما أن الغالبية العظمى في السلطتين هم من أعضاء حركة فتح، قال البرغوثي: "إن تشكيلة الحكومة الأخيرة أدت إلى غياب مثل هذه الأزمة بين السلطتين حيث ضمت الحكومة الأخيرة في صفوفها ابرز أعضاء المجلس المعارضين للحكومات السابقة. وعادة كان عدد من النواب يخلقون الأزمات انطلاقا من مصالحهم".

رغم ا نه بحث الكثير من القضايا ذات الصبغة التشريعية

المجلس التشريعي تغيب عن الوفد النسوي الفلسطيني الذي شارك في مؤتمر ما بعد بكين!!

شاركت فلسطين مؤخرا في أعمال جلسة الأمم المتحدة التي عقدت في نيويورك لبحث قضية المساواة بين الرجل والمرأة وفق الاستراتيجية التي رسمها مؤتمر بكين الذي عقد في العام ١٩٩٥ ، حيث أكد المؤتمر والذي شارك فيه ممثلون رسميون عن مختلف دول العالم على ضرورة التزام حكومات العالم بوضع المعايير والقوانين التي تضمن تحقيق المساواة والعدالة للمرأة.

واستمرت أعمال جلسة الأمم المتحدة بين ٥ إلى ١٠ حزيران. وقدم ممثلو الدول الأعضاء مداخلات تناولوا فيها آخر ما آلت إليه أوضاع المرأة في بلدانهم.

وشاركت فلسطين رغم كونها عضوا مراقبا في الأمم المتحدة في أعمال الجلسة. وقدمت وزيرة الشؤون الاجتماعية انتصار الوزير مداخلة أشارت فيها إلى أن الأوضاع السياسية الراهنة واستمرار الاحتلال الإسرائيلي يعيقان تحقيق إنجازات ذات مغزى على صعيد تطور حقوق المرأة في فلسطين. وعلى الرغم من بعض التقدم في مجال حرية المرأة، أوضحت الوزير بأنها ما تزال تعاني من استفحال العادات والتقاليد القديمة التي تحول دون تحقيق المساواة بالقدر الذي نطمح إليه".

وبالإضافة إلى مشاركة الوفد الرسمي لفلسطين وعلى هامش جلسة الأمم المتحدة ، شاركت مجموعة أخرى من النساء الفلسطينيات في أعمال مؤتمر المنظمات الأهلية الذي عقد في مقر الأمم المتحدة في الفترة ذاتها وناقش ذات الموضوع المطروح

على جدول أعمال جلسة الأمم المتحدة.

ورغم أن جلسة الأمم المتحدة الرسمية ومؤتمر المنظمات الأهلية تناولا قضية المرأة من حيث التشريعات والقوانين التي تضمن مساواة المرأة بالرجل، الا أن الوفد الفلسطيني النسوي لم يتضمن نساء عن المجلس التشريعي . وبهذا الخصوص، قالت النائبة جميلة صيدم: "يشارك عادة في المؤتمرات الدولية النسوية التي تعقد كل خمس سنوات أو عشرة وفود رسمية وأهلية تمثل الدول والمعنيين بقضايا المرأة وهمومها والتشريعات الخاصة بالمرأة".

أضافت صيدم: "بالنسبة لمشاركة البرلمانات فتأتي ضمن الوفود الرسمية، ويراعى عند تشكيل الوفود مشاركة مندوبين عن المجالس الوطنية أو البرلمانات، لكننا كمجلس تشريعي لم نشارك، وهناك أعضاء مجلس وطني شاركن بصفتهن ممثلات عن مؤسسات نسوية".

وبخصوص دور المجلس التشريعي في مناقشة وبحث قضايا تتعلق بالمساواة والمواضيع التي طرحت في الأمم المتحدة، قالت:"منذ أن انطلق المجلس التشريعي الفلسطيني، كان هناك تأكيد على ضرورة تحقيق العدالة والمساواة بين المرأة والرجل، عملا بوثيقة الاستقلال الفلسطينية التي تضمنت هذا البند. وساوى المجلس أثناء مناقشاته بين المرأة والرجل سواء على صعيد الحقوق والواجبات أو على صعيد التعليم والصحة وغيرها. وساوى المجلس التشريعي بين المرأة والرجل في قانون العمل، قانون الخدمة المدنية، القوانين الصحية والقوانين الاقتصادية".

وللتأكيد على الاهتمام بقضايا المرأة، انشأ المجلس التشريعي وحدة خاصة في مقر إدارته في الضفة الغربية وفي قطاع غزة تعنى بمتابعة قضايا المرأة على صعيد التشريع. وعن عمل هذه الوحدة، قالت صيدم:" تقوم وحدة المرأة بدراسات بحثية للقوانين العربية والأجنبية المحيطة، إضافة إلى بحث ما يتعلق بالمرأة في القوانين التي يبحثها المجلس التشريعي، وتقديم وجهات نظر موحدة لمطالب النساء تقدمها إلى المجلس التشريعي للاطلاع عليها ومن ثم إحالتها إلى جهة الاختصاص".

وأعربت صيدم عن أملها في أن تسهم وحدة شؤون المرأة من خلال عملها بالتنسيق والتشاور مع النواب، في تحقيق إنجازات على صعيد سن قوانين تحقق المساواة بين الجنسين ، مؤكدة في الوقت ذاته على أهمية قانون الأحوال الشخصية ودوره في الاقتراب من هذه المساواة.

من جهتها، اعتبرت بشائر الرشق، رئيسة وحدة شؤون المرأة أن الفلسفة التي تقوم عليها الوحدة هي تطوير الأوضاع القانونية للمرأة من خلال إسهامات نواب التشريعي في مناقشاتهم لأي قانون.

وحول آلية عمل الوحدة، قالت الرشق: " تقوم الوحدة بمراجعة مشاريع القوانين، بكافة نصوصها، ومراجعة المذكرات التي تقدمها مؤسسات أهلية حول الأوضاع القانونية، ومن ثم تقدم الوحدة توصياتها إلى المجلس التشريعي بشأن إجراء أي تعديل على هذه القوانين".

وأوضحت الرشق أن من مهام الوحدة أيضا استقبال الشكاوى من النساء اللواتي يتعرضن للتمييز، سواء في العمل أو في أي مجال آخر.

وحول أعمال جلسة الأمم المتحدة ومؤتمر بكين أشارت الرشق إلى أن الوحدة تابعت أعمال جلسة المؤتمر، ونوهت إلى أن مشاركة نساء عن المجلس في أعمال المؤتمر ليس من اختصاص الوحدة.

حرية الصحافة بين التشريع والممارسة

قدمت لجنة الرقابة العامة وحقوق الإنسان والحريات العامة في المجلس التشريعي تقريرا للمجلس أكدت فيه وجود بعض الظواهر التي تنتهك حقوق الإنسان الفلسطيني وتعيق عملية البناء الديمقراطي في فلسطين. وجاء في مقدمة هذه الظواهر حالات التعرض للإعلام والإعلاميين وذلك من خلال إغلاق محطات إذاعية وتلفزيونية مرخصة، ودون حكم قضائي من المحاكم المختصة.

ووفقا للتقرير السنوي الخامس للهيئة الفلسطينية لمستقلة لحقوق المواطن، فقد وقعت خلال عام ١٩٩٩ العديد من الانتهاكات لحرية الرأي والتعبير بشكل عام ولحرية الصحافة بشكل خاص، وكان أغلبها مخالفا لقانون المطبوعات والنشر الفلسطيني، والذي ينص في المادة (٢) على أن:

" الصحافة والطباعة حرتان وحرية الرأي مكفولة لكل فلسطيني وله أن يعرب عن رأيه بحرية قولا، كتابة، تصورا ورسميا في وسائل التعبير والإعلام".

وبالرغم من الحماية القانونية التي يمنحها هذا القانون لحرية الصحافة، فإن الهيئة الفلسطينية المستقلة تفيد بأن هذا الحق انتهك مرات عديدة، ولوحظ سعي السلطة المتواصل إلى تضييق هامش هذا الحق من خلال إغلاق بعض المؤسسات الصحفية والمحطات التلفزيونية واعتقال ومضايقة الصحفيين. وتسهم هذه الإجراءات في إشاعة جو من الخوف لدى الصحفيين والعاملين في المجال الإعلامي، الأمر الذي يؤدي إلى خلق رقابة ذاتية، وبالتالي يضعف دور الإعلام في الرقابة على أعمال الحكومة

وفي توفير معلومات للمواطنين.

وبخصوص الحماية القانونية التي يوفرها قانون المطبوعات والنشر، فترى الهيئة المستقلة أن القانون يحوي العديد من الإيجابيات، كعدم جواز اتخاذ أي إجراء ضد صحفي أو مطبوعة صحفية إلا من خلال القضاء، وبناء على شكوى من النائب العام. إلا أن هذا القانون وفقا للهيئة المستقلة يحوي العديد من السلبيات: "مثل القيود الكثيرة على محتوى ما يمكن نشره، الوارد في المادة (٣٦)، والتي تمت صياغتها بلغة فضفاضة تحتمل التأويل، أو الشروط الواجب توافرها فيمن يعمل رئيسا لتحرير مطبوعة أو صحفيا، أو شروط رأسمال المطبوعة."

كذلك، فقد أقرت لجنة الرقابة العامة في المجلس التشريعي بوجود تنازع في صلاحية ترخيص هذه المحطات حيث تصدر التراخيص المؤقتة حاليا من وزارة الإعلام في حين تطالب وزارة الاتصالات ووزارة الداخلية بأن يكون الترخيص من خلالها. كما أشارت اللجنة في تقريرها إلى وجود تعديات من قبل الأجهزة الأمنية على دور وزارة الإعلام كجهة مختصة بالتعامل مع هذه المحطات. وعلى سبيل المثال، كانت وزارة الإعلام قد أصدرت قرارا بفتح تلفزيون وطن إلا أن الشرطة عادت وداهمت المحطة وأمرت بإغلاقها مبررة ذلك بأن وزير الإعلام ليس صاحب صلاحية.

كما وأشارت لجنة الرقابة إلى استمرار الاعتداء على حرية الصحفيين والعمل الصحفي من خلال الإعتقالات على خلفية العمل الصحفي ومصادرة الأفلام والكاميرات.

وحول هذا الموضوع، يرى النائب قدورة فارس، رئيس لجنة الرقابة العامة وحقوق الإنسان في المجلس أن: "مظاهر الديمقراطية عموما وحرية الصحافة خصوصا بحاجة إلى نضال وتراكم، وهي عادة لا تمر بسلاسة". ورغم قناعته بتوفر هامش من الحرية الصحفية، إلا أنه يعتقد أنه ما يزال ضيقا. وأضاف: "ينبغي توفير الحماية القانونية للعمل الصحفي والإعلامي وتوسيع هامش الحرية، إلا أن النضال في سبيل ذلك ليس منوطا بالمجلس التشريعي لوحده، بل هو دور المجتمع المدني والصحفيين أيضا". ودعا قدورة الصحفيين إلى ممارسة دورهم بمنتهى الجرأة والأمانة والمسؤولية، وطالب بضرورة التزام السلطة بقانون المطبوعات والنشر وبتحديد جهة واحدة لمنح التراخيص للمحطات الخاصة والالتزام بمبدأ حرية الصحافة.

من جهته، أعرب النائب عبد الفتاح حمايل عن رضاه النسبي عن هامش الحرية الصحفية المتوفر في فلسطين مقارنة مع بقية الدول، ودلل على ذلك بوجود تنوع وتعدد في المنابر الإعلامية. وأضاف حمايل: "في ظل توفر الشق القانوني والمتمثل في قانون المطبوعات والنشر وهو قانون متقدم وعصري، تبقى المشكلة في التنفيذ والذي يشهد صراعا حادا بين السلطتين التشريعية والتنفيذية".

ويعزو حمايل استمرار حالة التخبط فيما يتعلق بقضايا الديمقراطية والحريات إلى عدم وضوح الحالة الفلسطينية الراهنة. ويقول: "نحن لسنا دولة ولسنا كيانا ولسنا حكما ذاتيا. ومع ذلك يجب أن لا نستسلم لهذا الواقع، ونحن في المجلس التشريعي نذكر دوما ونتابع مع السلطة التنفيذية. نلمس بعض التقدم وإن كان بطيئا".

رئيس التحرير:
د. جورج جقمان

هيئة التحرير:
مي جيوسي، جبريل محمد،
أريج حجازي، شهاب محمد

Ramallah, P.O Box 1845,
Tel : (972) 2- 2951108
Fax : (972) 2- 2960285
email : muwatin@muwatin.org

التنفيذ والاشراف الطباعي مؤسسة ناديا للطباعة والنشر، تلفون: 0919 296 ـ 02